

تاج العروس من جواهر القاموس

تَرَكَه يَتْرُكُهُ تَرَكَاً وَتَرَكَاناً بِالْكَسْرِ وَهَذِهِ عَنِ الْفَرَّاءِ وَاتَّـرَكَهَ
كَافُتَعَلَّاهُ وَفِي الصَّحَّاحِ قَالَ فِيهِ : فَمَا اتَّـرَكَ أَي : مَا تَرَكَ شَيْئاً وَهُوَ افُتَعَلَّ
: وَدَعَاهُ . قَالَ شَيْخُنَا : وَفِيهِ اسْتِعْمَالُ الَّذِي أَمَاتُوهُ . قُلْتُ : وَفَسَّرَهُ
الْجَوْهَرِيُّ بِخَلَّاهُ وَكَذَلِكَ فِي الْأَسَاطِيرِ وَالْعُجَابِ قَالَ شَيْخُنَا : وَفَسَّرَهُ أَهْلُ
الْأَفْعَالِ بِطَرَحَهُ وَخَلَّاهُ . قُلْتُ : وَلِإِفْطَاطِ الْوَدْعِ وَقَعَ فِي الْمُحْكَمِ فَإِنَّهُ قَالَ :
التَّـرَكَ : وَدَعَاكَ الشَّيْءَ تَرَكَهَ يَتْرُكُهُ تَرَكَاً . قَالَ شَيْخُنَا : وَقَدْ يُعَلَّقُ
التَّـرَكَُ بِأَثْنَيْنِ فَيَكُونُ مُضَمَّناً مَعْنَى صَيَّرَ فَيَجْرِي عَلَى نَمَطِ أَفْعَالِ
الْقُلُوبِ كَتَرَكَهُمُ فِي طُلُومَاتٍ قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ وَالْبَيْضَاوِيُّ قَالَ الْمُؤَلَّاءُ عَبْدُ
الْحَكِيمِ فِي حَوَاشِيهِ : فَمَا فِي التَّسْهِيلِ مِنْ أَنَّهُ كَصَيَّرَ وَفِي الْقَامُوسِ أَنَّهُ
بِمَعْنَى جَعَلَ بَيَاناً لِلْإِسْتِعْمَالِ فَأَعْتَرَضُ بَعْضُهُمْ عَلَى عَبْدِ الْغَفُورِ قُبَيْلِ
بَحْثِ الْمَبْنِيِّ غَيْرُ مُتَّجِّهِ فَتَأَمَّلْ . انتهى .

وقال الرَّاغِبِيُّ : تَرَكَ الشَّيْءَ : رَفَضَهُ قَصْداً وَاخْتِيَاراً أَوْ قَهْراً
وَاضْطِرَّاراً فَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ : " وَتَرَكَنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَ مَثَدٍ يَمْوُجُ فِي بَعْضِ "
وقوله : " وَاتَّـرَكَ الْبَحْرَ رَهْواً " وَمِنْ الثَّانِي : " كَمْ تَرَكَوْا مِنْ جَنَاحَاتِ
وَعُيُونِ " وَمِنْهُ تَرَكَهُ فُلَانٌ : لَمَّا يُخَلِّفُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَقَدْ يُقَالُ فِي كُلِّ
فِعْلٍ يَنْتَهِي إِلَى حَالَةٍ مَا : تَرَكَتُهُ كَذَا . وَتَتَارَكُوا الْأَمْرَ بَيْنَهُمْ
تَفَاعُلاً مِنَ التَّـرَكَ . وَتَرَكَهُ الرَّجُلُ الْمَيْتَ كَفَرَحَةٍ : مِيرَاثُهُ وَهُوَ الَّذِي
يُخَلِّفُهُ بَعْدَ الْمَوْتِ وَهُوَ فَعْلَلَةٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ أَي : الشَّيْءُ الْمَتْرُوكُ
وَكَذَلِكَ الطَّلَبَةُ لِلْمَطْلُوبِ . وَالتَّـرِيكَةُ كَسْفِينَةٌ : أَمْرٌ أَوْ تَتْرَكَ لَ
تُزَوِّجُ أَي لَا يَتَزَوَّجُهَا أَحَدٌ كَمَا هُوَ نَصُّ الصَّحَّاحِ وَأَنْشَدَ لِلْكُمَيْتِ :
إِذْ لَا تَبِيضُ إِلَى التَّـرَا ... نِكَ وَالضَّرَائِكُ كَفَ جَارِرُ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَلَا
يُقَالُ ذَلِكَ لِلذَّكَرِ . وَالتَّـرِيكَةُ : رَوْضَةٌ يُغْفَلُ عَنْ رَعْدِيهَا وَقِيلَ : هُوَ
الْمَرْتَعُ الَّذِي كَانَ النَّاسُ رَعَوْهُ إِذَا فِي فَلَاةٍ وَإِذَا فِي جَبَلٍ فَأَكَلَهُ الْمَالُ حَتَّى
أَبْقَى مِنْهُ بِقَايَا مِنْ عَوَازِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الْفَرَزْدَقُ فِي مَا
تَرَكَهُ السَّيْلُ مِنَ الْمَاءِ فَقَالَ :

كَأَنَّ تَرَيكَةَ مِنْ مَاءٍ مُزْنٍ ... وَدَارِيَّ الذَّكِيَّ مِنَ الْمُدَامِ وَقَالَ أَيْضاً :

سُلاوَةٌ جَفْنٍ خَالَطَتْهَا تَرِيكَةٌ ... عَلَى شَفَتَيْهَا وَالذِّكْرِيَّ الْمُشَوِّفُ
والتَّريكةُ : البَيْضَةُ بَعْدَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا الْفَرْخُ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : أَوْ
يُخَمَّصُ بِالزَّعَامِ تَتَرَكُّهَا بِالْفَلَاةِ بَعْدَ خُلُوعِهَا مِمَّا فِيهَا وَقِيلَ : هِيَ بَيْضُ
الزَّعَامِ الْمُفْرَدَةِ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيَ لِلْمُخَيَّلِ :
كَتَرِيكَةَ الْأُدْحَىِّ أَدُوًّا هَا ... قَرَدٌ كَأَنَّ جَنَاحَهُ هِدْمٌ وَالتَّريكةُ :
بَيْضَةُ الْحَدِيدِ لِلرَّأْسِ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَأُورَاهَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِالتَّريكةِ
الَّتِي هِيَ الْبَيْضَةُ كَالتَّريكةِ فِيهِمَا أَيُّ فِي بَيْضَةِ الزَّعَامِ وَالْحَدِيدِ . تَرَائِكُ
وَتَرِيكُ وَتَرَكَ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِلْأَعَشَى :
وِيَهْمَاءَ قَفْرِ تَحْرَجُ الْعَيْنُ وَسَطَهَا ... وَتَلَقَى بِهَا بَيْضُ الزَّعَامِ
تَرَائِكًا وَأَنْشَدَ أَيْضًا لِلْيَيْدِ شَاهِدًا عَلَى تَرَكَ الْحَدِيدِ :
فَخَمَّةَ ذَفْرَاءَ تُرْتَى بِالْعُرَا ... قُرْدُ مَا نِيًّا وَتَرَكَ كَالْبَصَلِ